

لا يكاد يكون في العوام مقلد وعبارة شرح المقاصد ذهب  
 كثير من العلماء وجميع الفقهاء حتمهم الله تعالى الي  
 صحة ايمان المقلد وترتيب الاحكام عليه في الدنيا والآخرة  
 ومنعه الشيخ ابو الحسن والمعتزلة وكثير من المتكلمين  
 احتج القائلون بالصحة بان حقيقة الايمان هو التصديق  
 وقد وجدت من غير اقتداء بموجب من موجبات  
 الكفر فان قيل لا يتصور التصديق بدون العلم لانه  
 اما الذي للتصديق او شرط له ولا علم للمقلد لانه اعتقاد  
 حازم مطابق يستند الي سبب من ضروره واستدلال  
 فلنا المتصديق هو اليقين اعني الاعتقاد  
 الحازم المطابق بل ربما يكتفي بالمطابقة ويجعل الظن  
 الغالب الذي لا يخطر معه النقيض بالمال في حكم اليقين  
 انتهى المقصود منه وله تسمية بالاصل وفيه اثبات لما  
 قيل انه مكذوب على الاشعري **تمت** قال السيد  
 اعلم ان القائلين بان ايمان المقلد ليس بصحيح او ليس  
 بنافع اختلفوا فمنهم من قال لا يشترط اثنا الاعتقاد  
 على استدلال عقلي في كل مسألة بل يكفي اثناوه على  
 قول من عرفت رسالته صامى الله عليه ولم بالحجة مشاهدة  
 او تواثرا او على الاجماع فيقبل قول النبي صلى الله  
 عليه وسلم جد وث العالم وثبوت الصانع ووجد اثبته  
 عز وجل ومنهم من قال لا بد من اثنا الاعتقاد في  
 كل مسألة من الاصول على دليل عقلي لكن لا يشترط  
 الاقناع على التفسير منه ولا على مجاداة الخصوم ودفع  
 الشبه

قول من العلم بان المقلد  
 يخرج العقول من  
 المحققين ينسب  
 التبرير في ذلك  
 من قول من يعارض التقليد  
 بالوقار ويجعل العلم  
 بمعنى التصديق هو

اي هذا ان كان  
 فتح ما يصح  
 قول من اولين تابع من  
 اعلم ان الاعتقاد  
 بع العبارة في العلم

قول من العلم بان المقلد

الشبه كما هو المشهور عن الشيخ ابو الحسن حتى حكى  
 عنه ان من لم يكن كذلك لم يكن مؤمنا لكن ذكر عبد القاهر  
 البغدادي ان هذا وان لم يكن عند الاشعري مؤمنا على الاطلاق  
 فليس بكافر ولو جود التصديق لكنه عاصم بتوكل النظر  
 والاستدلال فيقفوا بالله ثم اورد به بعد رذيله وعاقبة  
 الي الجنة وهذا يشعربان مراد الاشعري انه لا يكون مؤمنا  
 على الكمال كما في تارك الاعمال والانه لا يقول بالمنزلة  
 بين المنزلتين ولا بد حول غير المؤمن الجنة وعند  
 هذا يظهر انه لا خلاف معه على التحقيق ومنهم من  
 قال لا بد مع اثبات الاعتقاد على الدليل العقلي من  
 الاقناع اربعي محالة الخصوم وحل ما يورده عليه من  
 الاشكالات واليه ذهب المعتزلة ولم يحكموا بايمان من  
 يحجز عن شيء من ذلك بل يحكم ابو هاشم بكفره فان بنوا  
 ذلك على ان ترك النظر كبيرة تخرج من الایمان  
 اذا طرأت ونهت عن ذلك حول فيه اذا قارنت فهي  
 مسألة صاحب الكبيرة وسياتي الكلام فيها وان  
 ارادوا ان مثل هذه التصديقة لا يكفي في الايمان  
 اي لا ينفع فهي مسألة اخرى على يشعريون تمسكوا  
 انهم **ص** وبعضهم حقق فيه الكشفا فقال ان يجزى  
 بقول القدير كفي واللام يزل في الضمير **ش** الضمير ايضا  
 اليه بعض عايد على القوم والتحقيق يطلق بمعنى  
 اثبات الشيء بدليله وبمعنى بيان حقيقته  
 على الوجه الحق المطابق للواقع والمراد هنا المعنى